

دراسة تحليلية للملاح المحاسبية لفجوه حوكمة
الشركات فى الشركات المساهمة السعودية

د. طلعت عبد العظيم متولى

أستاذ مشارك

قسم المحاسبة - كلية التجارة

جامعة طنطا

د. محمد عبد الله آل عباس

قسم المحاسبة - جامعة الملك خالد

ملخص

مع الهزات الاقتصادية التي حدثت للعديد من الشركات العالمية الكبرى كمثل شركة، Enron، اهتزت ثقة المستثمرين وجميع الأطراف ذات العلاقة بأساليب و نماذج الرقابة على أداء الشركات لذلك أصبح موضوع حوكمة الشركات من أهم مجالات البحث العلمي المحاسبي. وقد اهتمت المملكة العربية السعودية بهذا الموضوع منذ صدور نظام الشركات السعودي عام ١٩٦٥م وما تبعه من قرارات في هذا الشأن ومنها القرار رقم ٢٢١٧ لعام ٢٠٠٣م، على الرغم من أنها لم تطور معايير محددة ضمن إطار موحد لحوكمة الشركات.

هذا البحث، واعتمادا على المنهج الوصفي التحليلي، يهتم بدراسة ظاهرة حوكمة الشركات في بعدها العالمي والتطورات التي مرت بها هذه الظاهرة من خلال ما توصلت إليه للبحوث الدراسات ذات العلاقة ثم تطبيق هذه الظاهرة على البعد المحلي - المملكة العربية السعودية - دراسة وصفية تحليلية لأنظمة حوكمة الشركات في نظام الشركات المساهمة السعودي ومقارنتها بالمعايير المنظمة لمفهوم الحوكمة بهدف تحديد الفجوة بينها وملاحها المحاسبية مع الأخذ في الاعتبار الخصائص المميزة للبيئة السعودية. وقد انتهى البحث إلى أنه لا تزال هناك بعض الفجوات وخلص البحث إلى عدة توصيات في هذا الجانب .

Analytical study of the Accounting Features of Corporate Governance In Sandi Companies

Dr . Talaat Abd El Azeem Metwally
Tanta university

Dr. Mohammed . A. Alabbas
King khalid university

Abstract

The public confidence has been eroded as a result of a number of financial statements fraud committed by high profile companies (e.g. Enron, WorldCom). Accordingly, corporate governance (CG) becomes one of the most popular subjects in the accounting research.

Yet ,Saudi Arabia has not developed its own CG standards, However, there is a number of statements in the Companies Act (1956) and other ministerial decisions which can be considered as CG standards in Saudi Arabia.

This research aims, based on descriptive and analytical methodology, to study this phenomenon and its developments in the global dimension. In addition, with reference to previous literature, this research aims to study CG in the Saudi perspective, Makes needed comparisons.

The results indicate gaps in the CG in the Saudi companies Acts. The research, accordingly, provides number of policies recommendations>

المبحث الأول

إطار البحث

١-١ مقدمة

كانت و لازالت الشركات من أهم دعائم الاقتصاد لذا فهي موضوع دائم للتقنيين والتنظيم بما يخدم النموذج الاقتصادي المستهدف. ومن شركات التضامن إلى شركات الأموال بأنواعها وأهمها الشركات المساهمة تختلف درجة تدخل ملاك الشركة في إدارتها. فمن السيطرة الكاملة على عملية الرقابة و اتخاذ القرار وصناعة المعلومة حتى الانفصال التام وتسليم مقاليد الأمور لإدارة متخصصة تقوم باتخاذ القرارات و إصدار المعلومات عن تصرفاتها و نتائج أعمال الشركة.

و إذا كانت الشركة، حسب ما تقتضي نظرية الوكالة (Agency Theory) ، عبارة عن منظومة من العقود فإن جميع الأطراف المتعاقدة تسعى إلى تحقيق مصالحها الشخصية من خلال الشركة. ونظرا لاختلاف هذه المصالح فإن الرؤية للمعلومات الضرورية و الواجب الإفصاح عنها تختلف بالتالي. فالمدير في سعيه للحصول على أكبر دخل ممكن من خلال المكافآت و العلاوات التي تمنحها الشركة سوف يفصح فقط عن تلك المعلومات التي تخدم توجهاته و مصالحه بينما الملاك أو المساهمين يرغبون في الحصول على المعلومات التي تضمن التقييم الأمثل لاستثماراتهم وتلك التي تمكنهم من الحكم الجيد على أداء الإدارة. ومن هنا ظهرت مشكلة عدم التوازن المعلوماتي (Information Asymmetry).

فالمدير يصنع المعلومة عن أداء الشركة بينما يستخدم الملاك و المستثمرين و المقرضين هذه المعلومات ومن ثم يتم اتخاذ القرارات المختلفة. ومن هنا تتولد عن مشكلة عدم التوازن المعلوماتي (معرفة الإدارة بالمعلومات وصناعتها ومن ثم نشر ما يتلاءم مع مصالحها بينما الملاك و بقية المستفيدين لا يتملكون مثل هذه القدرة على الوصول للمعلومة) مشكلتين رئيسيتين هما مشكلة الخطر الأخلاقي و مشكلة الاختيار المعاكس. للآثار السلبية الناتجة عن تفاعل هاتين المشكلتين معا ظهرت الحاجة إلى الرقابة على أداء الشركات و تقنين عملية الإفصاح عن المعلومات الداخلية الضرورية لاتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة وذلك من خلال المعايير المحاسبية وزيادة جودة المراجعة وتقنيها و الدور الذي تلعبه الهيئات و المنظمات ذات العلاقة. وبهذا أصبح موضوع الرقابة على أداء الشركات و عملية الإفصاح عن المعلومات (الشفافية) من أهم و أعمق مواضيع البحث العلمي المحاسبي من حيث الحاجة إلى التنظير الذي يتيح درجة أفضل من التفسير و القدرة على التنبؤ.

ومع الهزات الاقتصادية الكبرى التي عميت العالم في أواخر القرن الماضي و أوائل القرن الحالي مع ما حدث من انهيارات مفاجئة و متتالية لبعض الشركات الكبرى العالمية مع ما صاحب ذلك من هجوم إعلامي كبير على الأنظمة المحاسبية و الرقابية المعمول بها و التي أدت في النهاية إلى انهيار احد المكتب المحاسبية الكبرى (Arthur Anderson)، اهتزت ثقة المستثمرين وجميع الأطراف ذات العلاقة بأساليب و نماذج الرقابة على أداء الشركات و كذلك القوانين المنظمة لذلك. ونظرا للآثار الخطيرة لمثل هذه الهزات فقد تصدر الموضوع قائمة أهم مجالات البحث المحاسبي و الحوارات في أروقة المؤتمرات العلمية و اخذ الموضوع عنوان حوكمة الشركات الذي هو مجال هذا البحث و موضوعه الرئيسي.

٢-١ أهمية البحث

تنشأ أهمية البحث في أن المملكة العربية السعودية جزء من هذا العالم تتأثر وتؤثر فيه ، وهي كذلك وشك الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية في نهاية هذا العام ، وتتجه إلى فتح أسواقها للاستثمارات الأجنبية وهذا سوف يؤثر على أداء الشركات المساهمة و دورها في بناء الاقتصاد الوطني ، مما يشير إلى أهمية دراسة و تطبيق معايير حوكمة الشركات لتساهم في تطوير الاقتصاد السعودي. و يناقش البحث فجوة الحوكمة الموجودة في قانون الشركات السعودي مقارنة بالمعايير الدولية للحوكمة ، ومحاولة تحديد الملامح المحاسبية لهذه الفجوة، وأيضا تلمس أوجه التقدير وتلمس أوجه التطوير لتحسين أنظمة الحوكمة في المملكة العربية السعودية .

الهدف من البحث :

إجراء مقابلة بين حوكمة الشركات وفقا لنظام الشركات السعودي والمعايير الدولية للحوكمة بهدف تحديد الفجوة بينها وتعيين الملامح المحاسبية لهذه الفجوة (البعد الرقابي).

٣-١ منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي والنقدي ، والذي من خلاله سيتم دراسة ظاهرة حوكمة الشركات في بعدها العالمي والتطورات التي مرت بها هذه الظاهرة من خلال ما توصلت إليه البحوث والدراسات ذات العلاقة . ثم تطبيق هذه الظاهرة على البعد المحلي بدراسة وصفية تحليلية لفجوة حوكمة الشركات في قانون الشركات المساهمة السعودي . ومقارنتها بالمعايير المنظمة لمفهوم الحوكمة. مع الأخذ في الاعتبار الخصائص المميزة للبيئة السعودية.

٤-١ محتويات البحث

يتكون البحث من الأقسام التالية :

- ١- المبحث الأول ، يتناول إطار البحث ويحتوى على أهمية البحث ومنهج البحث .
- ٢- المبحث الثاني ، يتناول مفهوم الحوكمة والدراسات السابقة.
- ٣- المبحث الثالث : يتناول حوكمة الشركات الدوافع والأهمية والمعايير .
- ٤- المبحث الرابع : يتناول الدراسة الميدانية بهدف استكشاف فجوة حوكمة الشركات في نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.
- ٥- المبحث الخامس : يتناول خاتمة ونتائج البحث ، والاتجاهات البحثية المستقبلية لمفهوم الحوكمة .

المبحث الثاني حوكمة الشركات المفهوم والدراسات السابقة

٢-١ مقدمة

بالرغم إن مصطلح حوكمة الشركات Corporate Governance ليس بالمصطلح الجديد في أدبيات المحاسبة ، إلا انه لم يحظى بالاهتمام البحثي في العالم العربي إلا حديثا ، إلا انه يظل من المفاهيم التي يجب دراستها والاهتمام بها إما بشكل مستقل بحيث يتم إفراد دراسة خاصة به، أو أن يوضح تأثيره و ما يتأثر به من موضوعات كثيرة ذات العلاقة.

ويرى ، عبيد (٢٠٠٣) أن تطور مفهوم الحوكمة والاهتمام المتزايد بهذا المفهوم في العالم العربي يعود - جزئيا - إلى تطور سوق رأس المال ووجود هيئات فاعله تراقب السوق وتشرف على الشفافية علوة على التطور الذي وصلت إليه مهنة المحاسبة والمراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية ، كما كان لتطور بعض الهيئات المحاسبية أثر كبير وراء تطور هذا المفهوم وانتشاره دوليا .

كما تعود أسباب ونشأت ظاهرة حوكمة الشركات في الدول الغربية إلى القصور الذي تخلل القوانين والتشريعات التي تحكم ممارسة العمال والأنشطة التجارية ، والتي أدت إلى حدوث الكثير من حالات الإفلاس والتعثر المالي. ومن هذه الشركات شركة Enron وشركة WorldCom ، مما أدى إلى ضرورة سد الثغران والنقص في التشريعات التجارية المعمول بها تحقيقا لهدف الحفاظ على حقوق وممتلكات حاملي الأسهم وبالتالي على سلامة الاقتصاد الوطني ، وهذا مما دفع إلى الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات .

هذه الانهيارات المتتالية والفضائح المالية للشركات الأمريكية والبريطانية الكبرى ، وما صاحب ذلك من صخب إعلامي كبير ، دفعت العديد من الباحثين إلى دراسة الأسباب الكامنة وراء مثل هذه الانهيارات ، وقد استنتجت عديد من الدراسات إلى وجود فجوة في ممارسة مفاهيم نظام حوكمة الشركات . وتشير دراسة تمت بواسطة IFIC عام ٢٠٠٢ حول بعض الشركات المنهارة وأسباب الانهيارات وتمثلت أسباب الانهيارات التي تم دراستها إلى :

١- الأعراف والخلق السائدة ٢- دور المدير التنفيذي

٣- دور أعضاء مجلس الإدارة ٤- الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر
٥- عمليات كبيرة لإدارة الأرباح

وقد تمثلت تأثير الأسباب السابقة في ثلاثة تأثيرات تتباين بين تأثير ثانوي ، وتأثير متوسط ، وتأثير كبير . والذي يوضحها الجدول التالي :

اسم الشركة	الأعراف والأخلاق السائدة	دور المدير التنفيذي	دور أعضاء مجلس الإدارة	الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر	عمليات واسعة لإدارة الربح
أهولد (هولندية)	متوسط	كبير	ثانوي	كبير	كبير
أنرون (الولايات المتحدة)	كبير	كبير	كبير	كبير	كبير
ورلدكم (الولايات المتحدة)	كبير	كبير	كبير	كبير	كبير
اكسبر وكس (الولايات المتحدة)	كبير	كبير	كبير	كبير	كبير

من خلال الجدول السابق يتضح أن الشركات التي تعرضت للانتقاد فيما يتعلق بحوكمة الشركات كانت في نفس الوقت تطبق عملية إدارة الأرباح مما يشير إلى العلاقة بين هذين الأمرين معاً لذلك كان لزاماً عند دراسة موضوع إدارة الأرباح من التعرّيج ولو بشيء من الإجمال على موضوع حوكمة الشركة مع مناقشة آثاره على الدراسة .

٢-٢ الدراسات السابقة في حوكمة الشركات

دراسة Weir and Laing, 2001

وفي هذه الدراسة كان الاهتمام الرئيسي للبحث في مدى تبني الشركات البريطانية لمعايير حوكمة الشركات الصادرة حسب تقرير كادبري . وقد أشارت الدراسة إلى التزام الشركات البريطانية بهذه المعايير إلا أنه لا يوجد علاقة واضحة بين الالتزام بتطبيق هذه المعايير و أداء الشركة و آثار الدراسة بناءً على هذه النتيجة إمكانية جعل معايير الحوكمة أكثر مرونة .

دراسة Parker et al,2002

ركزت هذه الدراسة على البحث في مدى الالتزام بمعايير حوكمة الشركات و قدرت الشركات المتعثرة على الصمود و الاستمرار. وخلصت الدراسة إلى أن احتمالية صمود الشركة التي تطبق معايير الالتزام بحوكمة الشركات اكبر منها في الشركات التي لا تلتزم بتطبيق مثل هذه المعايير.

دراسة عبيد (٢٠٠٣)

قدمت الدراسة عرضاً عن تجارب الدول المتقدمة في مجال الحوكمة كما ناقش البحث الإجراءات الحاكمة للشركات في قطاع الأعمال السعودي. وقد اتبع الباحث منهج الدراسة الوصفي المكتبي لدراسة هذه الإجراءات.

دراسة لفخرا وآخرون ٢٠٠٣

تناولت الدراسة اثر حوكمة الشركات عل سوق المال الكويتي قدمت الدراسة عرضاً تاريخياً لتطور ظاهرة حوكمة الشركات ثم عرضاً للممارسات العالمية لهذه الظاهرة مع مقارنتها بالتشريعات الكويتية. ثم خلصت الدراسة ببعض النتائج والتي من أهمها أن هنالك تفاوت في معايير تطبيق حوكمة الشركات فيما بين دول العالم و التي أرجعتها الدراسة إلى فلسفات و توجهات أنظمتها الاقتصادية و التشريعية.

: دراسة احمد ٢٠٠٣

قدم هذا البحث دراسة اختباريه لآثار آليات حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية و فعالية عملية تدقيق الحسابات. وقد ركزت الدراسة على العلاقة بين قوة آليات حوكمة الشركات المرتبطة بالعميل وبين جودة التقارير المالية. كما درست العلاقة من ناحية المراجع الخارجي أي تلك الآليات المرتبطة بمكتب أو شركة المراجعة و جودة التقارير المالية التي يوقع عليها المكتب. كما ناقشت هذه الدراسة اثر اختلاف إدراك المراجعين لآثار حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية و فعالية المراجعة و باستخدام الأساليب الإحصائية - مصفوفة ارتباط سبيرمان و تحليل التبيان ANOVA . وقد تم جمع البيانات من خلال قائمة استبيان وزعت على ١٣٠ مراجع للشركات الكبيرة في الأردن. وكان من نتائج هذه الدراسة أن هناك ارتباط وثيق بين قوة آليات حوكمة الشركة المرتبطة بالعميل و بين جودة التقارير وكذلك أن هناك ارتباط بين الحوكمة المرتبطة بالمراجع و جودة التقارير المالية.

دراسة Ararat and Ugur, 2003

حول حوكمة الشركات التركية قام الباحثان بدراسة العوامل الداخلية و الخارجية ذات الأثر على حوكمة الشركات. ففي إطار العوامل الخارجية درسا سوق المال، الهيئات العاملة، الإطار القانوني. بينما درسا ملكية الشركة و الهيكل الرقابي ضمن إطار العوامل الداخلية.

دراسة Suare and Santana, 2004

تمت هذه الدراسة على ١١٢ شركة اسبانية حول حوكمة الشركات في الشركات العائلية الأسبانية ، و أشارت الدراسة إلى هيمنة العائلات التجارية على ملكية و إدارة الشركات حيث بلغ نصف مجالس الإدارة لهذه الشركات من داخل الشركة بينما ثلاثة أرباع المجلس من العائلة. وقد أشارت الدراسة كذلك إلى عدم تطبيق معايير أفضل الممارسات في الشركات العائلية.

دراسة Thomsen, 2004

اهتمت هذه الدراسة بدراسة العوامل التي تزيد من قيم الشركة و عن الأسباب التي تؤدي إلى اختلافها من شركة إلى أخرى و خلصت إلى أن هذه العوامل تتركز في آليات و معايير حوكمة الشركات و خصوصا هيكل الملكية و هيكل مجلي الإدارة. كما أشارت الدراسة إلى انه في الشركات الكبرى يلعب مجلس الإدارة و مجالسة التابعة كما تلعب الإدارة التنفيذية دورا كبيرا في صناعة قيم الشركة. إلا أن الدراسة قد أشارت إلى انه في حال الشركات الكبرى أو الصغرى فان التفاعل المستمر مع العملاء والموظفين و بقية أصحاب المصالح تصنع قيمة الشركة وذلك عن طريق بناء السمعة و الثقافة العامة للشركة.

وقد اشرنا فيما سبق إلى أن معظم المشاكل المالية التي تعرضت لها اكبر الشركات الأمريكية و البريطاني و التي أدت إلى انهيار معظم هذه الشركات قد ارتبطت دوما بوجود ظاهرة إدارة الأرباح مع ضعف في حوكمة الشركة مما يشير إلى وجود ارتباط بين هذين العاملين و الذي قد يؤدي إلى انهيار الشركات و تعرضها للمشاكل.

وبناء على هذا فقد قام عدد من الباحثين بمناقشة هذه الفرضية وذلك بدراسة العلاقة بين وجود أو عدم وجود عنصر معين من عناصر حوكمة الشركة و بروز ظاهرة إدارة الأرباح ، انظر على سبيل المثال. (Klein (2002), Xie et al, 2003, Park and Shin, 2004.

وقد دلت هذه الدراسات في مجملها أن وجود عناصر مختلفة من عناصر حوكمة الشركة كن مرتبطا مع السيطرة على عملية إدارة الأرباح و القليل من آثارها.

دراسة Xie et al,2003

ففي هذا البحث تمت دراسة دور كل من مجلس الإدارة، لجنة المراجعة، اللجنة التنفيذية Executive Committee على منع عملية إدارة الأرباح وقد أشارت هذه الدراسة إلى أن تكوين أي مجلس بشكل عام و لجنة المراجعة بشكل خاص مرتبط مع احتمالية أن الشركة لن تتورط في عملية إدارة الأرباح. كما أشارت الدراسة إلى أن اللقاءات و الاجتماعات المتكررة بين لجنة المراجعة و مجلس الإدارة تقلل من مستويات الاستحقاقات الجارية لاجتهادية (والتي استخدمت في هذه الدراسة كبديل لقياس إدارة الأرباح).

دراسة Park&Shin,2004

تم تطبيق هذه الدراسة على الشركات الكندية وبخاصة حول تأثير تكوين مجلس الإدارة على عملية إدارة الأرباح، دلت الدراسة أن وجود أعضاء من خارج الشركة في مجلس الإدارة ، على الإجمال، لم يقدم أثرا واضحا على إدارة الأرباح ولكن وجود ممثلين عن مؤسسات مالية أو مؤسسات ذات نشاط ملحوظ قد قلل من إدارة الأرباح. وعلى هذا فقد خلصت الدراسة الى أن زيادة الأعضاء الخارجيين ضمن هيكل مجلس الإدارة لم يضيف تحسنا فيما يتعلق بالسيطرة على إدارة الأرباح، كما دلت الدراسة انه بعد صدور دليل حوكمة الشركات تحسن الأداء بشأن مراقبة إدارة الأرباح.

دراسة Klien,2002

ركزت هذه الدراسة على العلاقة بين صفات أعضاء لجنة المراجعة و مجلس الإدارة و علاقتها بإدارة الأرباح، دلت الدراسة إلى أن هناك علاقة عكسية بين استقلالية مجلس الإدارة وبين الاستحقاقات غير العادية (بديل إدارة الأرباح)، كما أشارت إلى أن تقليص استقلالية مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة يدعم ظاهرة إدارة الأرباح.

الدراسات السابقة - استخلاص الصورة

من خلال استعراض الدراسات السابقة نستخلص ما يلي:

- ١- إن موضوع حوكمة الشركات بدأ يأخذ بعدا عالميا و قد نوقش هذا الموضوع في بيانات متعددة مما يضيفي على دراسة هذا الموضوع في بيانات جديدة أهمية عالية.
- ٢- تمت درست هذا الموضوع في البيئة السعودية بواسطة عبيد (٢٠٠٣) إلا أن الموضوع لا زال بحاجة إلى دراسات أعمق.

- ٣- هنالك علاقة واضحة بين ضعف أنظمة و آليات حوكمة الشركة و بين ممارسة الإدارة لأساليب إدارة الأرباح مما يشير إلى اكتشاف مدى قوة أو ضعف تطبيق هذه الممارسات قد يشير إلى احتمالية مدى ممارسة إدارة الأرباح.
- ٤- هنالك تأثير واضح على مهنة المراجعة الداخلية و الخارجية من جراء تطوير و تطبيق آليات الحوكمة مما يشير إلى أهمية معرفة تقدم دولة ما في تطبيق هذه الآليات لمعرفة مدى تأثير المهنة.
- ٥- هيكل الملكية نوعية الشركة (تضامنية، عائلية، مساهمة عامه) من أهم المؤثرات على مدى ممارسة و تطبيق آليات الحوكمة.

المبحث الثالث

حوكمة الشركات الدوافع والأهمية والمبادئ والمعايير

٣-١ حوكمة الشركات - المصطلح و التطوير

قفز مصطلح حوكمة الشركات Corporate Governance إلى سدة البحث العلمي كنتيجة للفضائح المالية التي تعرضت لها الشركات الكبرى البريطانية والأمريكية وما تعرضت له مجالس الإدارة في هذه الشركات من سوء استخدام السلطة والمسئولية الملقاة عليهم ونزعتهم إلى تحقيق المكاسب الشخصية وتضليل مستخدمي التقارير المالية مما القى بظلال من الشك على مصداقية التقارير. وعلى هذا فقد اعد أول تقرير وكان بريطانيا من لجنة لقيت بكادبري Cadbury بعد الادعاءات المتزايدة حول نقص الثقة في التقارير المالية. وقد قدمت اللجنة توصيات عدة بهذا الشأن تمحورت حول تبني الشركات لمفهوم حوكمة المنشآت. وقد ادعت اللجنة أن إتباع هذه المعايير يؤدي الى تحسين عملية اتخاذ القرار والرقابة على الأعمال. ثم ما لبثت هذه اللجنة أن اتبعت بلجان عدة منها لجنة فريبنري Greenbury عام ١٩٩٥ و لجنة Hample عام ١٩٩٨، والتي دعت إلى شفافية ومحاسبة أكبر (Vinten,1998).

٣-٢ تقرير لجنة Cadbury

صدر هذا التقرير في ديسمبر ١٩٩٢ من لجنة الجوانب المالية لحوكمة الشركات التي تم تكوينها من قبل مجلس التقارير المالية المشكل عام ١٩٩٠ وسوق لندن للأوراق المالية. واستحدثت

تقرير هذه اللجنة مفهوم أطلق عليه مفهوم " الالتزام أو الشرح " والذي يطالب بأن تلتزم الشركات بتطبيق المعايير وان تقدم تفسير لعدم الالتزام بهذه المعايير . وتتضمن التقرير دليل أفضل الممارسات Code of Best Practice الذي أدخل ضمن متطلبات أدراج الشركات في بورصة لندن .

وقد تكون التقرير من العناصر التالية :

١- دور مجلس الإدارة ودور البيئة الإدارية

ولقد اقترح التقرير بأن دور مجلس الإدارة يتمثل في ، حوكمة الشركات ، وضع الاستراتيجيات ، مراقبة إدارة الشركات ، إعداد التقارير للمساهمين حول إدارتهم للشركة ، وبيان مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية .

٢- فصل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور العضو المنتدب

أوصى التقرير بضرورة فصل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور عضو مجلس الإدارة المنتدب .

٣- مساعلة مجلس الإدارة

أوصى التقرير بأن يتم مساعلة مجلس الإدارة من قبل المساهمين ، ويجب ان يقوم كل منهم بتفعيل تلك المساعلة .

٤- حجم وتشكيل واستقلالية مجلس الإدارة وإجراءات الرقابة

التقرير بأن يتضمن مجلس الإدارة عدد كافي من المدراء غير التنفيذيين الأكفاء حتى يكون لهم وزن فاعل عندما يتخذ المجلس قراراته ، ويتمثل دورهم في تقديم رأي مستقل فاعل عندما يتخذ مجلس الإدارة قراراته. وأوصى التقرير أيضا بأن يتضمن مجلس الإدارة مدراء تنفيذيين .

٥- تشكيل لجان مجلس الإدارة

أوصى التقرير بأن يكون الترشيح لعضوية مجلس الإدارة ولجنة المراجعة يكون من بين المدراء غير التنفيذيين ، وذلك يؤدي إلى تعزيز الشفافية في عملية تعيين أعضاء مجلس الإدارة ولجان المراجعة .

وأوصى التقرير أن يتم تحديد مهام وصلاحيات لجان المراجعة ، وان لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة وان يكون من مهام هذه اللجنة ، تقديم اقتراحاتها بخصوص تعيين مراقب الحسابات ، مناقشة طبيعية ومجال عملية المراجعة مع مراقب الحسابات ، مراجعة تقرير مراقب الحسابات الموجهة إلى إدارة الشركة.

٦- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

أوصى تقرير اللجنة بأن تشكل لجنة لتحديد مكافآت المدراء التنفيذيين ، وان يكون تشكيل غالبية هذه اللجنة من المدراء غير التنفيذيين . وان يكون هناك إفصاح كامل عن مكافآت ورواتب رئيس مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين ، ومن حق المساهمين الحصول على بيانات واضحة وكاملة حول المزايا التي يحصل عليها المدراء التنفيذيين حاليا والمتوقع حصولهم عليها مستقبلا.

٧- هيكل أنظمة الرقابة الداخلية

أوصى التقرير من خلال معايير أفضل ممارسات ، بأن يقدم مجلس الإدارة تقييم متوازن حول مركز الشركة المالي ، وان يقدم أيضا تقرير حول فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية ، وان يتم الإفصاح عن أتعاب مراقب الحسابات عن عملية المراجعة وخدماته الأخرى بخلاف عملية المراجعة .

٨- حقوق المساهمين وأصحاب المصالح

أكد التقرير على ضرورة أن يوصل المساهمين آرائهم عن طريق الاتصال المباشر بمجلس الإدارة ، أو من خلال الجمعية العامة. وأكد على أهمية التصويت باعتباره من الحقوق الرئيسية للمساهمين .

٣-٣ تقرير لجنة Hample

هذه اللجنة شكلت لإعادة دراسة التوصيات التي قدمتها كل من لجنة كادبري (١٩٩٢) و لجنة قرينبري (١٩٩٥) وقد أوصى التقرير بتبني أفضل الممارسات بدلا من القواعد العامة وذلك لتجنيب الشركات القواعد الصارمة و إتاحة قدر أكبر من الحرية ولتكون التوصيات ذات قابلية أكبر لتطبيق في جميع أنواع الشركات. وهذه اللجنة ترى أن أفضل ممارسة إنما يعتمد أساسا على وضعية وحالة الشركة المطبقة لها. وقد تبنت هذه اللجنة العلاقة بين الملاك الوكيل كأساس لفهم حوكمة الشركة وذلك لتعزيز حقوق المساهمين واعتبرت أن ذلك هو الدور الأساسي للشركة وهي بهذا قد طورت النظرة للحوكمة حسب لجنة كادبري والتي ركزت على منع الاستخدام السيئ للسلطة من قبل إدارة الشركة. ولتعزيز هذه النظرة ركز تقرير همبل على إتاحة فرصة أكبر للمساهمين لفهم و المشاركة في قضايا الشركة المختلفة .

وبناء على نتائج هذه اللجنة و توصياتها ظهرت معايير الحوكمة الموحدة (Combined Code) وهي عبارة عن عبارة عن المبادئ و التوصيات الموحدة لكل من تقرير كادبري و قرينبري بالإضافة إلى توصيات تقرير هامبل.

وهذا التقرير الموحد ينقسم إلى قسمين رئيسيين، القسم الأول قدم لأهم المبادئ المنظمة لأفضل الممارسات لدعم الشركة بينما الجزء الثاني قدم لأفضل الممارسات لدعم المساهمين. ففي حين ركز الجزء الأول من التقرير الموحد على تشكيل و عمل مجلس الإدارة، مكافآت مجلس الإدارة، العلاقة مع المساهمين، الدعم المعلوماتي، بالإضافة للمحاسبة و المراجعة. وقد ركز الجزء الثاني والذي بدأ أقصر من الجزء الأول على حقوق التصويت و الحوار بين الشركات بالإضافة إلى تقييم معايير الإفصاح عن الحوكمة. كما كان من أهم ما قدم هذا التقرير انه يجب أن يكون ثلث مجلس الإدارة من أعضاء غير تنفيذيين مستقلين على الرغم من أن التقرير لم يقدم معايير لهذا الاستقلال.

وفي عام (٢٠٠٣) صدر تقرير هيغز (Higgs Report) والذي أوصى بتعديلات على التقرير الموحد ذلك فيما يتعلق بدور المدراء غير التنفيذيين وذلك بمساهماتهم في القرارات الإستراتيجية متابعة والإشراف على أعمال الإدارة التنفيذية، وضع مكافآت الإدارة التنفيذية.

وبناء على الانتقادات التي واجهها التقرير الموحد حول معايير الاستقلال قدم تقرير Higgs سلسلة من اختبارات الاستقلال مثل مدة الخدم (١٠ سنوات)، الارتباط مع الإدارة التنفيذية، المنافع الخاصة وأهمية الأسهم المملوكة. كما أكد التقرير على أن الارتباط و العلاقات التبادلية مع الأعضاء التنفيذيين يفسد الاستقلال.

وبناء على نتائج و توصيات تقرير Higgs صدر التقرير المعدل للقواعد الموحدة لحوكمة الشركات (٢٠٠٣) وكما في القواعد الموحدة الصادرة لعام ١٩٩٨ أوصت القواعد المعدلة أن على إدارة الشركة أن توضح عن التزامها بالمعايير أو توضح الأسباب عن عدم تطبيق المعايير ككل أو كأجزاء منها.

وقد أضافت المعايير بضرورة الفصل بين رئيس عام الشركة و المدير التنفيذي وقد أكد التقرير على وجوب مراعاة الاستقلالية عند اختيار الرئيس العام على أن يحسب من ضمن الأعضاء المستقلين ضمن أعضاء مجلس الإدارة. كما أضاف أن يكون نصف أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين مع التأكيد على نقطة الاستقلال وقد عرف الاستقلال حسب معايير تقرير

Higgs. ومن النقاط المهمة التي أضافها التقرير المصلح أن مجلس الإدارة وجمع لجانته وأعضاءه عرضة للتقييم السنوي. ومن النقاط الجديرة بالذكر اشتراط أن يكون عضو واحد على الأقل في لجنة المراجعة ذو خبر حديثة و مناسبة بالمسائل المالية ذات العلاقة .

وبشكل عام فإن مفهوم حوكمة المنشآت يشير إلى مجموعة من القواعد ومراكز القرار والممارسات التي تقلل من تكلفة الوكالة Agency Cost وتساهم في تقليص الفجوة بين الاحتياجات الخاصة والمسئولية الاجتماعية لأنشطة المنشأة Monks and Mions,1996.

٣-٤ المعايير الدولية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD

في عام ١٩٩٩ أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (Organization for Economic Co-operation and Development) مجموعة من القواعد والمبادئ التي تحدد أفضل الممارسات الإدارية و المالية جاءت كما يلي:

١. مبدأ حماية حقوق المساهمين و الذي يقضي بان يكون لدى الشركة إجراءات لحماية حقوق المساهمين نكر منها حق حضور الجمعية العمومية و حق التصويت و انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، حق الحصول على المعلومات عن الشركة.
٢. مبدأ التساوي بين المساهمين في المعاملة و الذي يقضي بان على الشركة أن تضمن معاملة متساوية لجميع المساهمين كانوا من صغار المساهمين أو من الأجانب مع ضمان تعويضهم عن الإخلال بهذه المساواة إذا تسببت في انتهاك حقوقهم.
٣. مبدأ دور أصحاب المصالح في الشركة و الذي يقضي بضمن إعطاء دور لأصحاب المصالح المختلفة (Stakeholders)
٤. مبدأ الإفصاح و الشفافية لابد أن تضمن الشركة تحقيق الإفصاح الدقيق بما يتفق مع المعايير المحاسبية بكل م يتعلق بالشركة وأهدافها وحقوق الأقلية و أعضاء مجلس الإدارة ومكافآتهم و المدراء التنفيذيين و مزاياهم و نتائج أعمال الشركة.
٥. مبدأ مسئولية مجلس الإدارة وهو يتضمن أن تضمن الشركة قدرة المساهمين على مساعدة مجلس الإدارة و جميع المجالس التابعة له.

٣-٥ تقرير الاتحاد الدولي للمحاسبين

وفي تطور باتجاه زيادة الرقابة على القرارات التي تتبناها الشركات تبني الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC لجنة لدراسة وتطوير مفهوم ما اسماه بحوكمة المنشأة Enterprise Governance والذي عرف بأنه :


" مجموعة المسئوليات والممارسات التي يطبقها مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بهدف تحديد الاتجاه الاستراتيجي ، ولتحقيق الأهداف والتأكد من ان المخاطر تم إدارتها بشكل مناسب وإثبات أن الموارد مستخدمه بطريقة مسنولة IFAC,2002 وقد تم تقسيم حوكمة المنشأة إلى:

١-التوافق Conformance

وهو يغطي جميع عناصر ما يطلق عليه بحوكمة الشركات Corporate Governance مثل تكوين مجلس الإدارة ، المكافآت ، لجنة المراجعة ... الخ.

٢- الأداء Performance

يركز هذا المفهوم على الاستراتيجيات وطرق خلق وإضافة القيم وعلى ذلك فإن الاهتمام هنا ينصب على القرار الاستراتيجي ، والنقاط الحرجة مثل قرارات الاندماج ، والشكل التالي يوضح العلاقة بين هذين المفهومين :



ويوضح الشكل السابق التفاعل بين المفاهيم ، فالتوافق بشكل عام يركز على النظرة التاريخية بينما الأداء يركز على النظرة المستقبلية متمثلة في البعد الاستراتيجي .

المبحث الرابع

الدراسة الميدانية لفجوة حوكمة الشركات في نظام الشركات في المملكة العربية السعودية

٤-١ مقدمة

لأحداث التناسق بين القسم النظري والقسم الميداني في البحث ، سيتم التركيز في هذا المبحث عن مدى توافر معايير حوكمة الشركات في الشركات المساهمة السعودية ، وذلك بمقارنة مفاهيم حوكمة الشركات بالمعايير المتوافرة في قانون الشركات المساهمة السعودية ، بالإضافة إلى قرارات اللجان الوزارية المشكلة لدراسة أوضاع الشركات المساهمة السعودية. حيث قد وصل عدد الشركات المساهمة السعودية إلى ١١٦ شركة في عام ٢٠٠٣ .

٤-٢ نبذة عن قانون الشركات المساهمة السعودي

في البداية كان نظام المحكمة التجارية و الذي صدر عام ١٩٣٠م و الذي كان يهدف إلى تنظيم العلاقات التجارية و إضفاء الصبغة القانونية على هذه العلاقات. هذا النظام استمر في العمل حتى صدور نظام الشركات عام ١٩٦٥م و الذي حل محل نظام المحكمة التجارية. هذا النظام قدم العديد من المواد المنظمة لعدد من أنواع الشركات منها شركات الأشخاص وشركات الأموال ومن ضمن الشركات التي اهتم بها النظام شركات المساهمة حيث فصل النظام العديد من العلاقات و الأحداث القانونية الناشئة عن مثل هذه الشركات و لمزيد من التفاصيل حول هذه الشركات و نظام الشركات السعودي إلى الدراسة المفصلة التي قام بها الصالح (Al-Saleh, A. (1997)).

و بالإضافة إلى نظام الشركات توجد العديد من التعديلات و القرارات الوزارية على هذا النظام يجدر بالباحث الإطلاع عليها لما لها من أهمية قصوى في تقديم رؤية واضحة عن النظام السعودي منه على سبيل المثال القرار الوزاري رقم ٩٠٣ لعام ١٤١٤ و الذي أشار إلى لجان المراجعة التي لم يشر إليها نظام الشركات لعام ١٩٦٥م كما أن هناك العديد من القرارات التي يصدرها المجلس الاقتصادي الأعلى لتنظيم الشؤون الاقتصادية و التي لها الأثر على الشركات و يجدر بالباحث الإشارة و الإطلاع عليها.

٤-٥ نبذة عن قانون هيئة سوق المال السعودي

صدر نظام السوق المالية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢/٦/٢٤٢٤هـ الموافق ٣١/٧/٢٠٠٣م. ويهدف النظام إلى إعادة هيكلة السوق المالية بالمملكة على أسس جديدة متطورة من شأنها تعزيز الثقة والجاذبية للسوق والمستثمرين بما يضمن تعزيز الإفصاح والشفافية فيما يتعلق بالأوراق المالية، وتوفير العدالة في التعامل وحماية المتعاملين بالأوراق المالية. وقد وفر النظام لأول مرة مظلة ومرجعية نظامية متكاملة للسوق توضح الهياكل والمؤسسات التنظيمية والإشرافية والتشغيلية للسوق وتحديد صلاحياتها ومهامها بكل وضوح من خلال الفصل بين الدور الرقابي والإشرافي والدور التشغيلي للسوق من خلال استحداث مؤسسات جديدة للسوق ولجان للفصل في المنازعات تتمثل فيما يلي:

- (١) هيئة السوق المالية.
- (٢) السوق المالية (سوق الأوراق المالية).
- (٣) مركز إيداع الأوراق المالية.
- (٤) لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- (٥) لجنة الاستئناف.

وبذلك تأسست هيئة السوق المالية بموجب " نظام السوق المالية " الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣٠). وتمثل الجهاز الحكومي المسئول عن إدارة وتنظيم السوق المالية السعودية ، وترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء . وتتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري ، وتهدف الهيئة لتنظيم وتطوير السوق المالية في المملكة ، ولها وضع وفرض اللوائح والقواعد الهادفة إلى حماية المستثمرين ، وضمان العدالة والكفاءة في سوق الأوراق المالية.

٤-١ جدول استكشاف فجوة حوكمة الشركات في المملكة العربية السعودية وتحديد ملامحها المحاسبية (البلد الرافعي).

المعيار	المفهوم	قانون الشركات السعودي	القرارات الوزارية ذات الصلة	الفجوة
مجلس الإدارة	١- التعيين تقوم الجمعية العامة بتعيين واختيار أعضاء مجلس الإدارة عن طرق الانتخاب،	١- التعيين للجمعية العامة العادية الحق في تعيين مجلس الإدارة بحيث لا يقل عن ثلاثة أعضاء كما لها الحق في عزل جميع أو بعض أعضاء المجلس المعينين ، وللعضو أو الأعضاء المعزولين حق الشكك إذا كان العزل لغير مبرر مقبول أو في وقت غير مناسب . مادة ١٦		يشير نظام الشركات السعودي إلى أهمية دور الجمعية العامة في اختيار و عزل أعضاء مجلس الإدارة وإن لم يشر النظام إلى آلية هذا الاختيار أو اللجان المسنولة عن ذلك
	٢- عضوية مجلس الإدارة يتكون مجلس الإدارة من أعضاء تنفيذيين و أعضاء غير تنفيذيين على أن تكون أغلبية المجلس للأعضاء غير التنفيذيين.	٢- عضوية مجلس الإدارة اشترط النظام أن لا يقل أعضاء مجلس الإدارة عن ثلاثة أعضاء وأن يكونوا من مساهمي أسهم		لم يشر النظام إلى نسبة ودور الأعضاء غير التنفيذيين في هيكل مجلس الإدارة

<p>لم يشر النظام إلى دور الأعضاء غير التنفيذيين في نقطة الاستقلال ولم يحدد العلاقات مع المدراء التنفيذيين</p>	<p>أوصى المجلس الاقتصادي الأعلى بأنه يحظر على أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين تداول أسهم شركاتهم في الأجل القصير بقصد المضاربة كما يحظر عليهم تداول هذه الأسهم بقصد أيهام باقي المستثمرين أو التأثير على الأسعار كما لا يجوز لهم بيع أو شراء أسهم الشركة إذا نما إلى</p>	<p>الشركة بحيث لا تقل ملكية كل عضو عن ما قيمته عشرة آلاف ريال من أسهم الشركة وتخصص هذه الأسهم لضمان مسؤولية مجلس الإدارة ونظراً لغير قابلية للتداول حتى تنتهي المدة المحددة لسماح دعوى المسؤولية . وإذا لم يقدم العضو الضمان المطلوب تعتبر عضويته ملغية وعلى مراجع الحسابات أن يتأكد من ذلك ويضمن تقريره أية مخالفات في هذا الشأن . مادة ٦٨</p>	<p>٣- الاستقلال نصت المعايير على تجنب كل العلاقات التي لها تأثير على الاستقلال أوصت كذلك بفصل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور العضو المنتدب</p>
<p>يدعم القرار الوزاري الخاص بالتأكدات</p>	<p>شراء أسهم الشركة إذا نما إلى</p>	<p>٣- استقلال أعضاء مجلس الإدارة - اشترط النظام أن لا يكون لأي عضو مجلس الإدارة أية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العمل التي تتم</p>	<p>٣- الاستقلال نصت المعايير على تجنب كل العلاقات التي لها تأثير على الاستقلال أوصت كذلك بفصل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور العضو المنتدب</p>

<p>حول ملكية تداول الاسهم جيدة الاستقلال و يمكن اعتباره من الاختيارات التي اقراها تقرير Higgs</p>	<p>علمهم أحداث أو قرارات مهمة و لا يسمح لهم بالبيع أو الشراء إلا بعد مرور يوم واحد على الأقل على هذه الأحداث.</p> <p>يتعين على أعضاء مجلس الإدارة وكذلك أقرابهم من الدرجة الثانية وكذلك زوجاتهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية توقيع إقرار بأنهم قد التزموا بالتواعد المنظمة لتداول الشركات المساهمة و على المراجع الخارجي أن يقدم تقريرا (فحص تأكيدات) يؤكد بموجبه التأكيدات المذكورة (التقرير الوزاري رقم ٢٢١٧ لعام ١٤٢٣)</p>	<p>لحساب الشركة إلا بتريخوس من الجمعية العامة مادة ٦٩ لا يجوز لأي عضو مجلس إدارة أن يشارك في عمل من شأنه منافسة الشركة وللشركة الحق في المطالبة بالتعويض مادة ٧٠</p>	<p>نصت أيضا على وجود عدد كافي من المرءاء غير التنفيذيين الأكفاء و الخبرة المالية و التجارية الواسعة، أوصى تقرير Higgs بسلمة من اختيارات الاستقلال مثل مدة خدمه ١٠ سنوات، المنافع الخاصة، و الاسهم المملوكة و أهميتها.</p>	<p>يقدم النظام السمودي ضمانات للمساهلة مجلس الإدارة و إن لم يشر إلى دور المجلس الرقابي</p>	<p>٤- مساعلة مجلس الإدارة للشركة رفع الدعوى ضد مجلس الإدارة بسبب الأخطاء التي تسببها أعضاها لمجموع المساهمين وقرر الجمعية العامة العادية رفع الدعوى و تعيين من ينوي، عن الشركة في ذلك مادة ٧٧ لكل مساهم الحق في رفع الدعوى إذا كان ممن شأن</p>	<p>٤- المساعلة أثاره المعايير إلى أهمية وجود مساعلة لأعضاء مجلس الإدارة عن إدارتهم و قراراتهم تتم هذه المساعلة من قبل المساهمين يكون هنالك مجلس رقابي يتولى متابعة المجلس الإداري</p>	
---	---	--	---	--	--	---	--

<p>أشار النظام السعودي إلى نسبة المكافآت ولم يشر إلى اللجان المسؤولة عنها وعن أهمية الإفصاح عن هذه المكافآت</p>		<p>الخطأ الذي صدر من مجلس الإدارة إلحاق الضرر به ولكن لا يجوز أن يرفع المساهم الدعوى إلا إذا حُق للشركة رفع الدعوى قائماً ٧٨</p> <p>- جميع أعضاء مجلس الإدارة مسؤولون بالتضامن عن تعويض الشركة أو الغير عن الضرر الذي ينشأ عن إساءتهم التصرف أو مخالفتهم للنظام مادة ٧٦</p> <p>- المكافآت</p> <p>- نظام الشركة يجب أن يشير إلى نظام مكافآت مجلس الإدارة والذي يجوز أن يكون راتباً معيناً أو بدل حضور</p>	<p>أوصى تقرير Higgs بزيادة دور المدراء غير التنفيذيين وذلك بمساهمتهم في القرارات الإستراتيجية و المتابعة والإشراف على الإدارة التنفيذية.</p> <p>- المكافآت تشكل لجنة من المدراء غير التنفيذيين مهمتها تحديد المكافآت على أساس الأداء وتحدد مكافآت المجلس الرقابي في الجمعية العامة</p> <p>لا بد من الإفصاح الكامل عن مكافآت ورواتب أعضاء مجلس الإدارة و المدراء التنفيذيين</p>
---	--	--	--

	<p>يدعم القرار و الوزاري الخاص بلجنة المراجعة استقلال المراجع الخارجي و إن لم يشر إلى دور اللجنة في إدارة المخاطر ولم يشر إلى إن</p>	<p>- يلزم على كل شركة مساهمة تعيين لجنة تسمى لجنة المراجعة وتتبع هذه اللجنة مجلس الإدارة وتتكون من أعضاء غير تنفيذيين من داخل مجلس الإدارة ومن خارجه وتعمل</p>	<p>جلسات أما إذا كانت هذه المكافآت من أرباح الشركة فلا يجوز أن تزيد عن ١٠% من صافي الأرباح بعد توزيع ما نسبته ٥% من رأس المال على المساهمين مادة ٧٤ - يجب أن يشمل تقرير مجلس الدارة إلى الجمعية العامة ما حصل عليه الأعضاء من مكافآت وأرباح ومزايا .</p>	<p>أوصت المعايير بتشكيل لجان من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين و غير التنفيذيين المستقلين وذلك للإشراف و المتابعة على أعمال المراجع الخارجي (لجنة المراجعة) دراسة وتحديد الأتعاب (لجنة الأتعاب) متابعة الترشيح للعضوية في المجالات المختلفة (لجنة</p>	<p>لجان المجلس - لجنة المراجعة</p>
--	--	--	--	--	--

<p>يكون رئيس اللجنة من الأعضاء غير التنفيذيين مما يضعف الاستقلال و الدور الرقابي للجنة</p>	<p>كلجنة فرعية عن المجلس . - يقوم مجلس الإدارة بتعيين رئيسا للجنة المراجعة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات . - تضمن الشركة استقلال رئيس لجنة المراجعة بأن لا يكون رئيس مجلس الإدارة ولا تكون له علاقة قرابة مع الأعضاء الآخرين بالمجلس أو علاقة مالية أو تجارية معهم وألا تكون له كذلك علاقة قرابة أو مالية بالمدراء التنفيذيين .</p>		<p>المعضوية) -أشارت المعايير إلى أهمية لجنة المراجعة بشكل خاص و مهنتها معالجة الأمور المحاسبية و إدارة المخاطر و مراقبة استقلال المراجع الخارجي على أن يكون رئيس اللجنة من بين المدراء غير التنفيذيين،</p>
	<p>تكون مسئولية اللجنة في مراقبة</p>		

<p>النظام العمودي يضمن حقوق المساهمين بما يتماشى مع معايير الحكومة</p>	<p>أداء والأنظمة الرقابية والتقارير المالية ومراجعة تقارير الشركة . كما تفضل بمسؤولية التحقق من استقلالية المراجع الخارجي وعلاقتهم مع إدارة الشركة . (القرار الوزاري رقم ٩٠٣ لعام ١٤١٤)</p>	<p>وضوح نظام الشركات الحقوق المترتبة للمساهمين والجمعيات حيث أشار النظام إلى الآتي : ١- يحق لكل مساهم حائز على عشرين سهما حق حضور الجمعية العمومية</p>	<p>أشارت المعايير إلى أهمية ضمان حق المساهمين في حضور الجمعية العامة والتصويت و الحصول على كافة البيانات والمعلومات التي تعينهم على اتخاذ قراراتهم</p>	<p>حقوق المساهمين والجمعية العمومية</p>
--	---	--	--	---

	<p>الإستشارية.</p>	<p>٢- تختص الجمعية العامة بكل ما يخص الشركة</p> <p>٣- لا يجوز للجمعية العامة تعديل حقوق فئة المساهمين إلا إذا صادق كل من له حق التصويت من هذه الفئة على مثل هذه التعديلات .</p> <p>٤- تتعقد الجمعية العامة بدعوة مجلس الإدارة وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية إذا طلب مراجع الحسابات ذلك</p> <p>٥- لا يجوز انعقاد الجمعية العامة ما لم يحضر مساهمون يمثلون نصف رأس مال الشركة وإذا لم يكتمل النصاب يتم دعوة المساهمين إلى جمعية أخرى وتتم الجمعية بعدد من المساهمين</p>	
--	--------------------	---	--

		<p>يمثلون ربع رأس مال الشركة .</p> <p>٦- لا يجوز لمجلس الإدارة التصويت بأبراء ذمتهم .</p> <p>٧- لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول العمال وكل نص يحرم المساهم من هذا الحق يعتبر باطلا .</p> <p>٨- للمساهمين الذين يمثلون ٥٠% على الأقل من رأس المال أن يطلبوا من هيئة حسم المنازعات المر بتفتيش الشركة إذا تبين لها ما يثير الريبة في أعضاء مجلس الإدارة .</p> <p>٩- يباشر المساهم حق التصويت وفقا لإحكام نظام الشركة</p>		
--	--	--	--	--

<p>لم يشر النظام إلى أهمية الإفصاح عن المكافآت ولم يشر كذلك إلى أهمية الإفصاح عن أتعاب المراجع الخارجي و لا إلى الأعمال بخلاف المراجعة و أتعاب المراجع عنها</p>	<p>أشار المجلس الاقتصادي الأعلى انه يحظر على أعضاء مجلس الإدارة و المدراء التنفيذيين و الموظفين بيع أو شراء أو تحويل أسهم شركاتهم خلال فترة عشرة أيام قبل نهاية الربع السنوي المالي للشركة و حتى تاريخ نشر القوائم المالية الأولية لهذا الربع</p>	<p>ويكون للمساهمين الذي يحق له حضور الجمعيات العامة صوت واحد على الأقل . -١٠- جميع الحقوق المتصلة بالسهم وعلى وجه الخصوص الحقوق المتعلقة في الأرباح .</p>	<p>أشارت المعايير إلى أهمية توفير المعلومات و البيانات للمساهمين من قبل المدراء التنفيذيين و غير التنفيذيين لإد من أن يقدم مجلس الإدارة تقييم متوازن حول مركز الشركة المالي و فعالية أنظمة الرقابة الداخلية، لإد من الإفصاح عن أتعاب مراجع الحسابات لإد من الإفصاح عن العمليات بخلاف المراجعة التي قدمها المراجع</p>	<p>رابعاً : الشفافية</p>
<p>أشار المجلس الاقتصادي الأعلى انه يحظر على أعضاء مجلس الإدارة و المدراء التنفيذيين و الموظفين بيع أو شراء أو تحويل أسهم شركاتهم خلال فترة عشرة أيام قبل نهاية الربع السنوي المالي للشركة و حتى تاريخ نشر القوائم المالية الأولية لهذا الربع</p>	<p>أشار نظام الشركات لعام ١٩٦٥ إلى : - يجب على مجلس الإدارة أن يعد كل سنة مالية ميزانية وحساب أرباح وخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة للمساهمين بستين يوماً ويوقع رئيس مجلس الإدارة على هذه الوثائق وتودع نسخة منها في مقر الشركة تحت تصرف المساهمين قبل موعد انعقاد الجمعية بخمسة وعشرين يوماً على أعضاء مجلس الإدارة</p>	<p>ويكون للمساهمين الذي يحق له حضور الجمعيات العامة صوت واحد على الأقل . -١٠- جميع الحقوق المتصلة بالسهم وعلى وجه الخصوص الحقوق المتعلقة في الأرباح .</p>	<p>أشارت المعايير إلى أهمية توفير المعلومات و البيانات للمساهمين من قبل المدراء التنفيذيين و غير التنفيذيين لإد من أن يقدم مجلس الإدارة تقييم متوازن حول مركز الشركة المالي و فعالية أنظمة الرقابة الداخلية، لإد من الإفصاح عن أتعاب مراجع الحسابات لإد من الإفصاح عن العمليات بخلاف المراجعة التي قدمها المراجع</p>	<p>رابعاً : الشفافية</p>

	<p>التقديين التوقيع على اقرار بان القوائم المالية لا تتضمن أي عبارات أو بيانات أو معلومات أو مبالغ ذات أهمية نسبية ينتج من حذفها أن تكون هذه القوائم المالية مضللة</p> <p>(القرار الوزاري رقم ٢٢١٧ لعام ١٤٢٣)</p>	<p>على الأول .</p>	<p>للشركة و عن أتعابه عن هذه الخدمات.</p>	
--	---	--------------------	---	--

المبحث الخامس نتائج و توصيات و البحث

١-٥ المقدمة

اهتم هذا البحث بدراسة و عرض معايير حوكمة الشركات والتي تينتها الدول ذات الاقتصاديات المتطورة بعد العديد من الأحداث التي هزت اقتصاديات العالم نتيجة لسوء استخدام السلطة من قبل مجالس إدارة العديد من شركات هذه الدول. ومن خلال دراسة وتحليل هذه المعايير وتطوراتها تمت دراسة نظم الحوكمة في المملكة العربية السعودية والتي تم استخلاصها من عدد من المصادر القانونية منها نظام الشركات السعودي، بعض القرارات الوزارية المنظمة للشركات ، بعض توصيات المجلس الاقتصادي الأعلى. و هذا التنوع في مصادر الدراسة يشر إلى عدم وجود معايير مجموعة في إطار واحد يمكن الرجوع إليها مما يظهر أهمية إعادة صياغة معايير حوكمة الشركات و إصدارها في مرجع واحد مما يسهل للدارسين و المهتمين من تتبع هذه المعايير و تطويرها مدى تطبيقها و من ثم تقديم التوصيات اللازمة.

٢-٥ نتائج البحث

يتضح من التحليل السابق لحوكمة الشركات من خلال مصادرها المذكورة في النقطة السابقة إلى أن هناك تقدم ملموس في جانب حوكمة الشركات السعودية رغم وجود العديد من الفجوات التي لا بد من تعزيزها.

استكشاف فجوة حوكمة الشركات وتعيين ملامحها المحاسبية (البعد الرقابي)

فإذا كان جانب استقلال أعضاء مجلس الإدارة بان لا تتأثر قراراتهم بمصالحهم الشخصية دون النظر في مصالح بقية الأطراف وهذا قدم تم تعزيزه مؤخرا بالقرار الوزاري رقم ٢٢١٧ و توصيات المجلس الاقتصادي الأعلى إلا أن مثل هذه النقطة تحتاج إلى التعزيز من خلال إبراز دور الأعضاء غير التنفيذيين و المجالس الرقابية.

كذلك فان جانب لجنة المراجعة يحتاج بدوره إلى التعزيز من خلال التركيز على عملية إدارة المخاطر و متابعة القرارات الإستراتيجية للشركة و متابعة تنفيذها. كذلك و في جانب الشفافية والإفصاح تبقى المعايير و القواعد المنظمة غير واضحة و غير كافية في هذا الجانب،

فلم يشر النظام أو أية قرارات من جهات أخرى إلى الإفصاح عن أتعاب المراجع أو العمليات الأخرى بخلاف المراجعة أو أتعابه عن مثل هذه العمليات وهذا النقطة بالذات تحتاج إلى الكثير من الاهتمام لما لها دور بارز في توضيح حياد المراجع واستقلاله المالي و الذهني عن الشركة محل المراجعة

من التحليل السابق أيضا يتضح عدم وضوح دور هيئة سوق المال في دعم أوجه الشفافية و حوكمة الشركات و ن كان صغر عمر هذه الهيئة مبررا كافيا إلا إن توضيح هذا الدور و الالتزام به من الأهمية بمكان.

٣-٥ التوصيات

من خلال الدراسة التحليلية السابقة يوصي الباحث بأهمية صياغة معايير حوكمة الشركات بعيدا عن نظام الشركات بحيث يتم جمع كافة القرارات و التوصيات من جميع الهيئات المنظمة في كتيب وتحد و نشر هذا الكتب كمعيار لأفضل ممارسات الحوكمة.

يوصي الباحثان أيضا بزيادة الاهتمام بالشفافية و الرقابة على عملية اتخاذ القرارات الإستراتيجية المؤثرة بشكل كبير على الاقتصاد الوطني. كما يوصي الباحثان بأهمية الإفصاح عن أتعاب المراجع الخارجي و الخدمات الأخرى بخلاف المراجعة و أتعاب المراجع عن مثل هذه الخدمات.

٤-٥ توجيهات بحثية مستقبلية

إن المملكة العربية السعودية تقبل على تحديات اقتصادية كبرى تحتاج منه إلى تعزيز قدرات القطاع الخاص ومساهمته في التنمية. كل هذا بالتأكيد سيلقي بظلاله على عملية إدارة الشركات و التي تحتاج إلى مهارات و أدوات رقابية اكبر و أقوى.

لذلك فان موضوع حوكمة الشركات و علاقته بعدة مواضيع محاسبية يحتاج إلى اهتمام اتبر من قبل الباحثين. من ذلك اثر معايير الحوكمة على دور المراجع الداخلي و الخارجي. مقدرة المراجعون على ممارسة أدوارهم في ظل حوكمة الشركات، الإفصاح عن أتعاب المراجع و أثرها في دعم الاستقلال، أعمال المراجع بخلاف المراجعة وأثرها على الاستقلال. كل هذه مواضيع يجد الباحث أن لها أهمية بدرجة عالية في دعم نظم الحوكمة في المملكة.

مراجع البحث

أولاً: المراجع العربية

- احمد، عاطف محمد (٢٠٠٣)، "دراسة اختبارية لآثار آليات حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية وفعالية عملية تدقيق الحسابات في الأردن" مجلة الدراسات المالية، التجارية، المحاسبية، العدد ١٠، ص: ٤٧٧-٥٢١.
- السقا، السيد أحمد . إطار مقترح لقياس وتطوير فعالية لجان المراجعة في الشركات المساهمة السعودية . مجلة التجارة والتمويل ، كلية التجارة جامعة طنطا . ١٩٩٥
- المطيري، عبيد سعد (٢٠٠٣)، "تطبيق الإجراءات الحاكمة للشركات في المملكة العربية السعودية"، المجلة العربية للعلوم الإدارية، مجلد ١٠، عدد ٣، ص: ٢٨١-٢٨١.
- فخرا، محمود عبد الملك و آخرون، (٢٠٠٣)، " أثر حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في سوق الأوراق المالية على درجة الإفصاح عن البيانات، مجلة الدراسات المالية والإدارية، العدد الأول، ص: ٢١٣ - ٢٤٩.
- نظام الشركات السعودي، وزارة التجارة والصناعة، الرياض.
- نظام هيئة سوق المال، الرياض، (٢٠٠٣).

ثانياً: المراجع الأجنبية

1. Al-Saleh, A. (1997) *Raising and maintenance of share capital in Saudi Arabia*, PhD thesis, University of Wales, Aberystwyth (unpublished).
2. Ararat, M., and Ugur, M., (2003), "Corporate Governance in Turkey: an overview and some policy recommendations", Corporate Governance, Vol.3, No.1, pp: 58-75.
3. Committee on Corporate Governance, Cadbury report, (1992), London Stock Exchange.
4. Committee on Corporate Governance, Hampel report, (1998), Final report of committee, London: Gee publishing.
5. IFAC (2003), Report of Enterprise Governance.
6. Klein, A., (2002), "Audit committee, board of director characteristics, and earnings management, Journal of Accounting and Economics, Vol. 33, pp: 375-400.
7. OECD, (1999), OECD principles of Corporate Governance.
8. Park, Y., and Shin, H., (2004), " Board composition and earnings management in Canada", Journal of Corporate Finance, Vol. 10, pp: 431-457.